الأمم المتحدة

Distr.: General 15 February 2006

Arabic

Original: English



الدورة الستون

البندان ٨٢ و ١١٧ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة

وبتعزيز دور المنظمة

مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة

عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة

رسالة مؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة

أشير إلى رسالتي المؤرخة ٣ شباط/فيراير ٢٠٠٦، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، والتي نقلت فيها الموقف المبدئي لحركة عدم الانحياز بشأن العلاقة بين الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة، وقضم مجلس الأمن تدريجيا لوظائف الجمعية العامة وسلطاتها.

وأتشرف بأن أكرر لكم، في هذا الصدد، باسم بلدان حركة عدم الانحياز، أن الحركة تؤكد مرة أخرى على ضرورة الاحترام الكامل لوظائف وسلطات هيئات الأمم المتحدة الرئيسية، ولا سيما الجمعية العامة، والمحافظة على التوازن بينها في إطار وظائف وسلطات كل منها وفقا لميثاق الأمم المتحدة، وعلى ضرورة أن توقف الدول الأعضاء في المنظمة، في ظل احترام الميثاق ودعمه، أي محاولة لنقل مسائل تندرج في جدول أعمال الجمعية العامة إلى مجلس الأمن. وتؤكد حركة عدم الانحياز على أن المجلس يجب أن يلتزم التزاما تاما بجميع أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك جميع قرارات الجمعية العامة التي توضح علاقتها بالمجلس باعتبارها الهيئة الرئيسية للمداولات وصنع السياسات والمثلة للأمم المتحدة وسائر أجهزها الرئيسية. كذلك تؤكد حركة عدم الانحياز على ضرورة أن تبدي جميع الدول الأعضاء إرادة سياسية وأن تجدد التزامها بضمان التنفيذ الفعال والكامل لجميع

قرارات الجمعية العامة المتصلة بهذه القضية، يما فيها القرار ٣١٣/٥٩، على أساس غير انتقائي وغير تمييزي.

إن حركة عدم الانحياز، بينما تدرك الطابع المتعدد الجوانب والمتعدد التخصصات لولايات عمليات حفظ السلام التي يقرّها مجلس الأمن، وتضع في الاعتبار المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، تؤكد بقوة أن المادة ٢٤ والطابع السالف الذكر لا يخولان المجلس بالضرورة صلاحية معالجة مسائل تندرج في وظائف سلطات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتحث الحركة، في هذا الصدد، على الحذر من خطر تجاوز المجلس لوظائفه بتناول قضايا تندرج بوضوح في وظائف سلطات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية. وفي حين تلاحظ الحركة أن المسائل المتعلقة بإدارة مشتريات عمليات حفظ السلام والاستغلال الجنسي واستغلال السلطة في هذه العمليات، أدرجت كي يناقشها المجلس في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٦، تذكِّر بأن الجمعية العامة هي التي طلبت إعداد وتقديم التقارير بشأن هذه المسائل وأن هذه المسائل لا تزال قيد نظرها. فعلى سبيل المثال، ستستأنف اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام مناقشتها بشأن الاستغلال الجنسي واستغلال السلطة في عمليات حفظ السلام في دورها التي توشك على الانعقاد في أواخر شهر شباط/فبراير ٢٠٠٦، وألها اعتمدت عددا من المقررات والتوصيات بشأن هذا الموضوع على أساس التقرير المقدم بذلك الشأن من الأمين العام. وتشدد حركة عدم الانحياز، إضافة إلى ذلك، على أن ميثاق الأمم المتحدة يخول الجمعية صلاحية النظر في القضايا المتعلقة بالترتيبات المالية والخاصة بالميزانية لعمليات حفظ السلام.

وتظل حركة عدم الانحياز قلقة بشكل خاص إزاء ممارسة بحلس الأمن عملية إرساء القواعد ووضع التعاريف في مجالات تتجاوز اختصاصاته - وتكرر الحركة أن الجمعية العامة، التي هي المنتدى العالمي ذو الصفة التمثيلية الذي يضم جميع الدول الأعضاء في المنظمة، منوط كما في المقام الأول طبقا للبند ١ من المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة، تشجيع التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه. وتدعم الحركة الجهود الجارية بقيادة رئيس الجمعية العامة لدعم الدور المركزي للجمعية وسلطتها، مسترشدة بمعايير الملاءمة والفعالية.

وتؤكد حركة عدم الانحياز على أن الدول الأعضاء في المنظمة عهدت إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين عملا بالبند ١ من المادة ٢٤ من الميثاق، وأن المجلس، لدى قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات، يعمل نائبا عن هذه الدول. كذلك تؤكد الحركة، في هذا الصدد، على مسؤولية المجلس أمام الجمعية العامة، على نحو يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة، وخصوصا البند ٣ من المادة ٢٤ منه.

06-24543 **2** 

وبالنظر إلى الاعتبارات سالفة الذكر، ترى حركة عدم الانحياز أن على رئيس الجمعية العامة أن يتخذ التدابير اللازمة، في إطار سلطاته وولايته، لدعم الأولوية والاحترام الكامل لميثاق الأمم المتحدة والجمعية العامة. وتعتقد الحركة أنه قد يكون من المفيد أن يتمكن رئيس الجمعية العامة من أن يناقش مع رئيس مجلس الأمن لشهر شباط/فبراير ٢٠٠٦، في اتساق مع قرار الجمعية العامة ١٦٦/٥٨، مضامين هذه الرسالة من أجل ضمان زيادة الترابط والتكامل بين الجمعية والمجلس. كما تعتقد الحركة أنه قد يكون من المفيد أيضا أن يتمكن رئيس الجمعية، في اتساق مع المادة ١٠ من ميثاق الأمم المتحدة، أن يستطلع إمكانية عقد احتماع للجمعية العامة للنظر في المسائل المتعلقة بإدارة مشتريات عمليات حفظ السلام والاستغلال الجنسي واستغلال السلطة في هذه العمليات.

وسأكون شاكرا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البندين ٨٢ و ١١٧ من حدول أعمال دورتها الستين.

(توقيع) حميدون علي المثل الدائم لماليزيا ورئيس مكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز

3 06-24543